الفرع الأول وصايا النبي لأُمراء الجيش عن طريق أهل السنّة: (487) سنن أبي داود: عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، قال: كان رسول ا (صلى ا عليه وآله) إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أوصاه بتقوى ا في خاصّة نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً، وقال: «إذا لقيت عدوّك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال، أو خلال، فأيّتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكفّ عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكفّ عنهم، ثمّ ادعهم إلى التحوّل من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم أنّهم إن فعلوا ذلك أنّ لهم ما للمهاجرين وأنّ عليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنّهم يكونون كأعراب السلمين: يجري عليهم حكم ا الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة نصيب، إلاّ أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكفّ عنهم، فإن أبوا فاستعن با تعالى وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم ا تعالى فلا تنزلهم، فإنّكم لا تدرون ما يحكم ا فيهم، ولكن أنزلوهم على حكمكم، ثمّ اقضوا فيهم بعد ما شئتم».[578]